سهام العدو ثم اذا قام الامام للثانية فارقته بالنية بعد
الانتصاب ندبا وقبله بعد الرفع من السجود جوازا وتتم
لنفسها الركعة الثانية وتتم بعد سلامها الى جهة العدو
للحراسة ويسن للامام تخفيف الاولى لاشتغال قلوبهم
بما هم فيه ويسن لهم كطهم تخفيف الثانية التي انفردوا
بها لئلا يطول الانتظار وتجيء الطائفة اي الفرقة الاخرى
بعد ذهاب او ليجيء الى جهة العدو والامام قاعد في الثانية
ويطيل القيام رقبا الى لحوقهم فيصلي بها اي بعد اقتدائها
به ركعة فاذا جلس الامام للتشهد قامت وتتم لنفسها
ثانيتها وهو منتظر لها وهي غير منفردة عنه بل مقتدية
به ولحقته وهو جالس ثم يسلم بها لتحوز فضيلة التحلل
معه كما حازت الاولى فضيلة التحرم معه وهذه صفة
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع مكان
من نخل بارض غطفان رواه الشيخان وسميت بذلك لانه
الصحابة رضي الله تعالى عنهم لغوا بارجلهم الخرق للتقليل
لما تفرحت وقيل باسم شجرة هناك وقيل باسم جبل فيه
بياض وحمرة وسواد يقال له الرقاع وقيل لترقيع صلاتهم
فيها ويقرأ الامام بعد قيامه للركعة الثانية الفاتحة وسورة
بعدها في زمن انتظار الفرقة الثانية وينتشهد في جلوسه
لانتظارها فان صلى الامام مفترشا على كيفية ذات الرقاع
فبفرقة ركعتين وبالثانية ركعة وهو افضل من عكسه الجايز
ايضا وكذا تنتظر في الثانية في جلوس تشهده او قيام الثالثة
وهو افضل او صلى رباعية فبكل ركعتين فلو فرقهم اربع
فرق وصلى بكل فرقة ركعة صحت صلاة الجميع وسهو كل فرقة
محمول في اولاهم لاقتدايهم فيها وكذا ثانية الثانية لاثانية
مقتديه

الاولى

الاولى لانفرادهم وسهو الامام في الركعة الاولى يلحق
الجميع وفي الثانية لا يلحق الاولى لمفارقتهم قبل السهو
والضرب الثاني ان يكون العدو في جهة القبلة
ولا ساتر بيننا وبينهم وفينا كثرة تجيء فيها ومرت
العدو فيصفهم الامام صفين فاكثر خلفه ويحرم بهم
جميعا ويستمرون معه الى اعتدال الركعة الاولى لان
الحراسة الاتية محلها الاعتدال لا الركوع كما يعلم من قوله
فاذا سجد الامام في الركعة الاولى سجد معه احد
الصفين سجدتين ووقف الصف الاخر على حالة
الاعتدال يحرسهم اي الساجدين مع الامام فاذا رفع
الصف الساجد من السجدة الثانية سجدوا اي الحارسون
لاكمال ركعتهم ولحقوه في الركعة الثانية وسجد مع الامام
في الركعة الثانية من حرس اولا وحرست الفرقة الساجدة
اولا مع الامام فاذا جلس الامام للتشهد سجد من
حرس في الركعة الثانية وتشهد الامام بالصفين
وسلم بهم وهذه صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعسفان بضم العين وسكون السين المهملتين
قرية بقرب خليص بينها وبين مكة اربعة برد سميت به
لعسف السيول فيها وعبارة المحرر كغيرها في هذا صادقة
بان يسجد الصف الاول في الركعة الاولى والثاني في الثانية
وكل منهما فيها بمكانه او تحول بمكان الاخر وبعكس ذلك
فهي اربع كيفيات وكلها جايزة اذ المدار كثرة افعالهم في
التحول والذي في خبر مسلم سجود الاول في الاولى
والثاني في الثانية مع التحول فيهما وله ان يرتبهم صفوفا
ثم يحرس صفان فاكثر وانما اختصت الحراسة بالسجود

Copyright ing. University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)